[240] (21459) 7 - وعن علي بن محمد، عن أبي عبد الله الصالحي قال: سألني أصحابنا بعد مضي أبي محمد (عليه السلام) أن أسال عن الاسم والمكان، فخرج الجواب: إن دللتم على الاسم أذاعوه وإن عرفوا المكان دلوا عليه. أقول: هذا دال على اختصاص النهي بالخوف وترتب المفسدة. (21460) 8 - وعن محمد بن عبد الله ومحمد بن يحيى جميعا، عن عبد الله بن جعفر الحميرى عن محمد بن عثمان العمرى - في حديث - أنه قال له: أنت رأيت الخلف ؟ قال: اي والله - إلى أن قال: - قلت: فالاسم، قال: محرم عليكم أن تسألوا عن ذلك، ولا أقول هذا من عندي فليس لي أن احلل ولا أحرم، ولكن عنه (عليه السلام) فان الامر عند السلطان، ان أبا محمد مضى ولم يخلف ولدا - الى أن قال: - وإذا وقع الاسم وقع الطلب، فاتقوا الله وامسكوا عن ذلك. أقول: هذا أوضح دلالة في ان وجه النهي التقية والخوف. (21461) 9 - محمد بن علي بن الحسين في كتاب (اكمال الدين) وفي كتاب (التوحيد) عن على بن أحمد الدقاق وعلي بن عبد الله الوراق، عن محمد بن هارون (1)، عن عبد العظيم الحسني، عن سيدنا علي بن محمد (عليه السلام) أنه عرض عليه اعتقاده واقراره بالائمة (عليهم السلام) - إلى أن قال: - ثم أنت يا مولاي، فقال له (عليه السلام): ومن بعدى ابني

_____ (7) الكافي 1: 268 / 2. (8) الكافي 1: 265 / 1، واورد صدره في الحديث 4 من الباب 11 من ابواب صفات القاضي. (9) إكمال الدين: 379 / 1، والتوحيد: 81 / 37. (1) في الاكمال زيادة: عن ابي تراب عبد الله بن موسى الروياني وفي التوحيد: أبو تراب عبيدالله بن موسى الروياني. (*)
